

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية

القسم: الفوج 1

اللقب و الإسم: مراد شيا كرام

تاريخ ومكان الإزدياد:

رقم التسجيل:

القاعة:

الدورة:

امتحان في: مقاييس طرق للإثبات والتزعين

التاريخ: 19 - 01 - 2026 السنة الجامعية:

19

20

الإجابة على الأسئلة:① = التعيين بين اليمين الحاسمة واليمين الكسفة

\* اليمين الحاسمة هي طريقة من طرق الإثبات ويؤخذ به الحلن . تكون هذه اليمين في حالة عدم وجود الأدلة وسميت بالحاسمة لأنها تحسم الموضوع لمن أداها أو ردها . نصها عليها المادة 443 من القانون المدني .

\* أما اليمين الكسفة هي كذلك من طرق الإثبات و تكون هذه اليمين في حالة وجود الأدلة لكن غير كافية وسميت بالكسفة لأنها تأتي تكملة للأدلة الموجودة و يفرضها القاضي ✓

② = التعيين بين حجية الأحكام القضائية التعاقبيةفي الإثبات فيما بين طرفي النزاع و الرجعية

بالسندية لطرفي النزاع ذلك الحكم القضائي التعاقبي يصح حكم بات أي لا يمكن الطعن فيه بكل طرق الطعن

20

العلامة

سواء كان طاعة بالنقضاء أو استئنافا .. وهنا يأخذ الصبيعة  
 التي تبيع لبيء أيا يجب تنقيب ذلك الحكم جدا غيره  
 أما بالنسبة للغير فله الحق في الطاعة بما ذلك الحكم  
 القضاةي الصحابي لانه خارج عن الخصوصية أي ليس طريق فيها وأن  
 ذلك الحكم الصحابي نافذ في حق المدعي والمدعى عليه وليس الغير ✓

OS

③ - الأموال القابلة لأن تكون محل لتفتيد وتلك التي تكون غير قابلة  
 للتفتيد 8

| الأموال القابلة أن تكون محل لتفتيد | الأموال الغير قابلة للتفتيد           |
|------------------------------------|---------------------------------------|
| • كل أموال المدعى تكون             | • الأموال المملوكة لدولة (أموال عامة) |
| • مخصصا للسوقاء الكفاي             | • الأموال الموقوفة                    |
| • نفس الوقت هناك أموال             | • أموال السفارات الأجنبية             |
| • غير قابلة للتفتيد حقا خلا        | • الأثاث المنزلي والكتب               |
| • على الكرامة الإنسانية            | • المواد الغذائية الصالحة             |
|                                    | • للاستعمال لمدة شهر                  |
|                                    | • الأشياء الضرورية للعمل مثل          |
|                                    | • المحفوظة أو الأقاليم                |
|                                    | • الأشياء الضرورية لتأدية الواجبات    |
|                                    | • ولا مباحثين                         |

OS

4- السندات التنفيذية وشرط تنفيذها:

• هي تلك السندات المتصورة عليها في المادة 605 من قانون الإجراءات المدنية والجزائية والتي تسند إلى الوكيل:

① سندات قضائية وهي تلك الأحكام القضائية التي استوفت جميع شروط الطعن والتمسك بالاستئناف (مثل أمر الاستعجال، وأمر الرد، وأمر العرائض، وأمر تجديد المصاريف) مثل الأحكام الصادرة من المجلس القضائي والمحكمة العليا ذات الصلة التنفيذية.

② سندات غير قضائية وتتضمن الشيكات، السفاتج الخ

(القبول)

• شرط تنفيذها:

لا يمكن تنفيذ السند إلا إذا كان محتوي على الصيغة التنفيذية للمادة 601 من قانون الإجراءات المدنية والجزائية.

الأمر ✓